

## الحماية المدنية لحقوق المؤلف في النظام السعودي

الباحث/ سيف حسين عوض آل سلطان القحطاني\*

<https://aif-doi.org/AJHSS/108305>

\*طالب دكتوراه في قسم الأنظمة بكلية الأنظمة والدراسات القضائية  
بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة.

### ملخص البحث:

للملكية الفكرية في القوانين الدولية والسوابق القضائية والاتفاقيات الدولية، وجعلها في أنظمة وطنية بما لا يخالف مبادئها وقيمها الراسخة، ومن أبرز النتائج التي تم التوصل إليها بأنه يجب أن يكون المصنف مبتكراً ليتم حمايته، فلا يتمتع المصنف بالحماية إذا لم يتوفر فيه عنصر الأصالة والإبداع.

#### الكلمات المفتاحية

أعرف حقك - حقوق المؤلف - حماية المصنفات.

يدور موضوع البحث حول الحماية المدنية لحقوق المؤلف في النظام السعودي حيث يهدف الباحث من خلاله إلى بيان وتوضيح الحقوق المترتبة للمؤلف وشروطها ووسائل حمايتها، ودراسة أهم الحقوق الأدبية والمالية المتعلقة بحقوق المؤلف.

وقد اتبع الباحث المنهج التحليلي من خلال استقراء نصوص الأنظمة في المملكة، وقد وجد أن المملكة ولله الحمد تواكب التقدم المتسارع الخطى والعولمة التي تنظم العالم اليوم، من خلال بلورة كثير من المبادئ العامة المنظمة

### Abstract

The subject of the research revolves around the civil protection of copyright in the Saudi system, through which the researcher aims to explain and clarify the rights accruing to the author, their conditions and means of protection, and to study the most important moral and financial rights related to copyright.

The researcher followed the analytical approach by extrapolating the texts of the regulations in the Kingdom, and he found that the Kingdom, praise be to God, is keeping pace with the rapid progress and globalization that regulates the world today, by

crystallizing many of the general principles regulating intellectual property in international laws, judicial precedents, and international agreements, and making them into systems. patriotic in a way that does not contradict its established principles and values, One of the most prominent results reached is that the work must be innovative in order to be protected. The work does not enjoy protection if it does not contain the elements of originality and creativity.

#### **key words**

I know your right- Copyright- Protection of works

## المقدمة

الحمد لله الذي بفضلته تتم الصالحات، حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه، وصلى الله وبارك على نبينا وسيدنا محمد وعلى آله وصحبه ومن اقتفى أثره و سُنَّ بسنته إلى يوم الدين، ثمَّ أما بعد.

إن من أعظم النعم التي أكرم الله الإنسان بها هي نعمة العقل، فهو الملكة التي تُفضله عن سائر مخلوقات الله، حيث يستطيع الإنسان من خلاله التفكير والتأمل والإبداع في أي مجال من مجالات الحياة؛ ولهذا نستطيع القول بأن سعي الإنسان منذ نعومة أظافره حتى هرمه، يتركز على العقل الذي أسهم في التقدم والحضارة، وعمل على اختراع الأدوات والآلات وكتابة المؤلفات الفنية والأدبية، فأصبحت حماية الملكية الفكرية أمر في غاية الأهمية في جميع التشريعات والمعاهدات والاتفاقيات الدولية الخاصة بذلك.

تعيش المملكة العربية السعودية نهضة تحول اقتصادي وتنظيمي كبير في ظل رؤية 2030 الواعدة، حيث خطت المملكة خطوات مهمة بتوحيد جهات الملكية الفكرية بها وذلك بتشكيل هيئة سعودية متخصصة تُعنى وحدها بكل ما يتعلق بحقوق الملكية الفكرية وإلغاء تعدد جهات الاختصاص وتسمى (الهيئة السعودية للملكية الفكرية)<sup>1</sup>، وتتمتع هذه الهيئة بالشخصية الاعتبارية والاستقلال المالي والإداري، وبإنشائها اتضح أثرها الإيجابي على حماية الملكية الفكرية وقد أولت المملكة اهتماماً كبيراً بحقوق المؤلف وحمايته بشكل خاص موضوع بحثنا حيث أن هذا الحق طبيعي ولصيق بالشخصية والإنسانية وتكاد تجمع النظم القانونية السائدة في العالم، على أن الملكية الفكرية هي النوع الثالث من الملكيات التي يكفلها القانون ويحميها فهي ملكية محلها شيء غير مادي وهو نتاج الفكر والذهن.

وهنا فقد حرصت تشريعات الملكية الفكرية والقوانين الخاصة بحق المؤلف وكذلك المعاهدات الدولية الخاصة بذلك<sup>2</sup> على كفالة الحماية القانونية اللازمة والملائمة لحقوق المؤلف بشقيها المادي والأدبي، وذلك من أجل ضمان حماية وسلامة المصنفات المحمية من أية تحريفات أو تشوهات أو أضرار قد تصيبها، وكذلك ضمان حقوق المؤلف على هذه المصنفات. وقد وضع نظام حماية حقوق

<sup>1</sup> المنشأة بموجب قرار مجلس الوزراء رقم 496 وتاريخ 14/9/1439هـ.

<sup>2</sup> مثل اتفاقية برن الصادرة عام 1886م وتعديلاتها اللاحقة وتعتبر هذه الاتفاقية أول اتفاقية لحماية المصنفات الأدبية والفنية، وعليه تم إنشاء منظمة عالمية للملكية الفكرية (الويبو) مهمتها الاشراف على تنفيذ الاتفاقيات الدولية المتعلقة بالملكية الفكرية.

المؤلف السعودي<sup>3</sup> ولائحته التنفيذية<sup>4</sup>، وسائل عدة لحماية المؤلف ومصنفاته من أية اعتداءات وسوف يُبين ذلك تفصيلاً في هذا البحث.

أولاً: تتضح أهمية البحث فيما يلي:

1. حقوق المؤلف تمارس تأثيراً حاسماً على انتقال المصنفات والمعلومات والثقافة الأدبية والعلمية والموسيقية والفنية من بلد لآخر، ومن ثم فإن جميع البلدان لها مصلحة في حماية حقوق المؤلف، والتي يُشكّل تنظيمها مهمة كبيرة تقع على عاتقها.
2. له أهمية علمية تتمثل في القيمة المعرفية في هذا البحث كونه إسهاماً في مجال المعرفة القانونية الحديثة، الأمر الذي قد يجعله أحد المراجع في مجال الحماية المدنية لحقوق المؤلف، وهذا قد يستفيد الباحثون والطلاب والقانونيون بمختلف تخصصاتهم، وكذلك ذوو الاهتمام والاختصاص في كل مجالات المعرفة القانونية.
3. له أهمية عملية وتتمثل في أن هذا البحث قد يسهم في تقديم مشورة فنية وقانونية فيما يتعلق بحقوق المؤلف وحمايته من حيث التعرف على الآليات والأطراف.

ثانياً: يهدف هذا البحث إلى:

1. التعريف بموضوع حقوق المؤلف، وسائل حماية هذه الحقوق مدنياً.
2. دراسة أهم الحقوق الأدبية والمالية المتعلقة بحقوق المؤلف.
3. تقديم بحث علمي تحليلي، يكون منبراً مضيئاً لطلاب العلم والأنظمة، وكل من لديه اهتمام بحقوق المؤلف.
4. تزويد المكتبة النظامية بدراسة علمية منهجية في مجال الحماية المدنية لحقوق المؤلف تساعد مؤلفي الأنظمة والقانون والعاملين في هذا المجال على تطبيقها والاستفادة منها.

<sup>3</sup> الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/41 وتاريخ 1424/7/2هـ.

<sup>4</sup> الصادرة بموجب قرار مجلس إدارة الهيئة السعودية للملكية الفكرية رقم (2022/21/03) وتاريخ 1443/11/17هـ.

### ثالثاً: مشكلة البحث:

تكمن مشكلة البحث في نقاط عدة منها:

- مدى فاعلية النصوص القانونية في أنظمة المملكة لحماية حقوق المؤلف خاصة بعد التطور المشهود بالمملكة والتركيز على حماية الملكية الفكرية بشكل عام.
- لا بد أن يكون المصنف متمسماً بجملة من الشروط أو الضوابط القانونية مثل الأصالة والابتكار، ليتم حمايته، فبمجرد تأليف المصنف الأصل المبتكر يكفل النظام حينئذ حماية هذا المصنف دون الحاجة إلى مراعاة إجراءات أخرى، فيثار لدينا تساؤل حول إبداع المصنف وتسجيله هل يعد شرطاً لحمايته؟

### رابعاً: المنهج العلمي للبحث:

سيكون منهج البحث -بمشيئة الله وتوفيقه- منهجاً تحليلياً يتتبع نصوص الأنظمة وتحليلها على ضوء واقع الحماية المدنية لحقوق المؤلف مع استقراء أهم ما تم رصده في مختلف الأوعية العلمية من رسائل وكتب ودراسات وقنوات إلكترونية، مما يتصل بموضوع هذا البحث، وذلك للوصول إلى أهم النتائج وما ينبغي السير عليه في هذه المسألة.

### خامساً: خطة البحث:

المبحث الأول: القواعد المنظمة لأنواع المؤلفات.

المبحث الثاني: القواعد المنظمة لأنواع حقوق المؤلف.

المبحث الثالث: شروط ووسائل حماية حقوق المؤلف.

## المبحث الأول

### القواعد المنظمة لأنواع المؤلفات

عرّف المنظم السعودي<sup>5</sup> المؤلف بأنه أي شخص قام بنشر المصنف المنسوب إليه، سواء من خلال ذكر اسمه على المصنف، أو بأي طريقة من الطرق المتبعة في نسبة المصنفات لمؤلفيها، إلا إذا دل دليل على عكس ذلك<sup>6</sup>.

ومن جهة أخرى، تم تعريف مفهوم حقوق المؤلف بتركيبه على أنه مركب إضافي يقصد به معنى معين، وثمة تعريفات متنوعة، ولعل الأقرب منها ما عرفه به صاحب كتاب حقوق الاختراع والتأليف، حيث قال هو ما يثبت للعالم أو المؤلف من اختصاص شرعي بمؤلفه يمكنه من نسبته إليه، ودفع الاعتداء عنه، والتصرف فيه، والاستئثار بالمنفعة المالية الناتجة عن استغلاله بشكل مباح من جهة الشرع<sup>7</sup>.

وقد أوضحت الفقرة (1) من المادة (1) من اللائحة التنفيذية لنظام حماية حقوق المؤلف السعودي<sup>8</sup> تعريف حق ملكية المؤلف بأنه "مجموعة المصالح المعنوية والمادية التي تثبت للشخص على مصنفه"، كما عرفت ذات المادة المؤلف بأنه "كل مبدع ابتكر بجهده أياً من المصنفات الأدبية أو الفنية أو العلمية مثل الأديب أو الشاعر أو الرسام أو الموسيقي أو غير هؤلاء من الفنانين وفقاً للقالب الذي تفرغ فيه التعبير"، فحقوق المؤلف أحد المجالات الإبداعية في الملكية الفكرية، فللمؤلف الحق في استعمال واستغلال المحتوى الإبداعي ومنع الغير من الانتفاع دون موافقته.

وبالتالي فإن المؤلف يمكن أن يكون منفرداً أو يكون مشتركاً مع غيره في هذا العمل، وعليه سوف نوضح في هذا المبحث بشكل مفصل من خلال المطلبين التاليين:

- المطلب الأول: المؤلف المنفرد.
- المطلب الثاني: المؤلف المشترك.

<sup>5</sup> الفقرة الأولى من المادة الخامسة من نظام حماية حقوق المؤلف السعودي.

<sup>6</sup> نظام حقوق المؤلف الصادر بالمرسوم الملكي رقم م / 41 بتاريخ 2 / 7 / 1424 هـ، وقرار مجلس الوزراء رقم 85، بتاريخ 9 / 4 / 1424 هـ.

<sup>7</sup> حسين الشهراني، حقوق الاختراع والتأليف في الفقه الإسلامي، رسالة ماجستير، كلية الشريعة، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، 2002، ص: 99 - 100.

<sup>8</sup> الصادرة بموجب قرار مجلس إدارة الهيئة السعودية للملكية الفكرية رقم (2022/21/03) وتاريخ 17/11/1443هـ.

## المطلب الأول

### المؤلف المنفرد

المؤلف المنفرد يمكننا القول بأنه: هو الذي يقوم وحده بعملية تأليف وإبداع المصنفات، دون مشاركة شخص آخر فيها، ويتمتع وحده بالحماية القانونية، ويتمتع بالحقوق الأدبية والمادية على المصنف.

#### الفرع الأول: المؤلف شخص طبيعي:

ويقصد بالشخص الطبيعي الإنسان باعتباره هو من كتب المصنف فهو الشخص المبدع الذي يخرج بالأفكار إلى حيز النور، وقد أشار المنظم السعودي إلى إمكانية ذلك وأجازت المادة (5) من اللائحة التنفيذية لنظام حماية حقوق المؤلف السعودي<sup>9</sup> لأي شخص نشر مُصنّفه باسمه، وله كذلك النشر باسم مستعار، أو بدون اسم.

وفي حال نشر المؤلف مصنّفه باسم مستعار أو بدون اسم فيكون هو الممثل النظامي أمام الجميع في كسب الحقوق وتحمل الالتزامات التي قد ترد على هذا المُصنّف، وبذلك لا يجوز لدار النشر أن تسحب المصنف من التداول، أو إعلان اسم صاحبه بعد وفاته لأن ذلك يعتبر من الحقوق اللصيقة بالشخصية، وغير ذلك تترتب جميع الالتزامات على الاسم المستعار وتكون صحيحة وملزمة في مواجهة المؤلف الحقيقي<sup>10</sup>.

#### الفرع الثاني: المؤلف شخص اعتباري:

من الممكن أن يكون المؤلف شخص اعتباري، حيث أن الشخصية الاعتبارية يمكنها اكتساب الحقوق وتحمل الالتزامات، ولكن رأى بعض فقهاء القانون أنه لا يجوز أن يكون المؤلف شخص اعتباري، وذلك لأن المصنف يكون ناتج عن فكر، والشخص الاعتباري غير قادر على التفكير والإبداع، ويكون المصنف ناتج عن الأشخاص الطبيعيين التابعين للشخص الاعتباري<sup>11</sup>.

والبعض الآخر ذهب إلى القول بأنه يتمتع الشخص الاعتباري بالشخصية المعنوية، حيث يمكن للشخص الاعتباري إنتاج عمل فكري أو أدبي خاص به، فالكثير من الشركات التي يكون

<sup>9</sup> الصادرة بموجب قرار مجلس إدارة الهيئة السعودية للملكية الفكرية رقم (2022/21/03) وتاريخ 1443/11/17هـ.

<sup>10</sup> عبدالرزاق شيخ نجيب، أحكام الملكية الفكرية في النظام السعودي، دار الإجابة، الطبعة الرابعة، ص 197.

<sup>11</sup> عز الدين سليمان، الحماية المدنية من الاعتداء على الحقوق المجاورة، رسالة ماجستير، دار بيروت للنشر، 2008، ص: 61.

موضوعها نشر المصنفات الأدبية والعلمية تملك صفة المؤلف والحقوق الأدبية لحق المؤلف، ولها أن تمارس على العمل الأدبي حق التعديل والتغيير بمعزل عن الذين اشتركوا فعلياً في إنتاجه<sup>12</sup>.

وقد ذهب المنظم السعودي إلى القول الذي يُرجح إمكانية الشخصيات الاعتبارية مباشرة حقوق التأليف حيث أشارت الفقرة (3) من المادة (6) من نظام حماية حقوق المؤلف بذلك واعترفت بهذا المبدأ وأعطت الشخص الاعتباري كامل الحق في مباشرة حقوق المؤلف، فنجد الجامعات والكليات ومراكز الأبحاث لها مصنفات في كافة المجالات المتعلقة بها فلها كافة الحقوق وعليها تحمل أي التزام يطرأ.

### الفرع الثالث المؤلف العامل:

إذا كان المؤلف الذي ابتكر مصنفاً ما، عاملاً لدى صاحب العمل، وكان هذا الإبداع الذي طرأ على مصنفه بسبب ما قدمه له صاحب العمل من أدوات ومعدات وخدمات فنية وتقنية ومعرفية يستعين بها لابتكار هذا المصنف، فهل يكون لهذا المؤلف العامل حقوق التأليف، أم لصاحب العمل؟ خلافاً لنظام البراءات السعودي الذي قضت مادته السادسة على أن تكون ملكية وثيقة الحماية لصاحب العمل، ما لم ينص عقد العمل على غير ذلك، متى كان موضوعها ناتجاً عن تنفيذ عقد، أو التزام مضمونه إفراغ الجهد فيما تم التوصل إليه في الحقيقة، لم يجيب نظام حماية حقوق المؤلف السعودي على هذه المسألة، الأمر الذي يجعلنا نتساءل عن ملكية المصنفات التي يبتكرها العامل أثناء العمل أو بسببه فهل هي ملكاً للعامل أم لصاحب العمل؟ في الحقيقة تقضي المبادئ العامة أن مصنفات حقوق المؤلف التي يبتكرها الشخص حقاً من حقوقه الخاصة، طالما أن القانون لم ينزع عنه هذا الحق صراحة، ولم يقض صراحة بأن تكون ملكاً لصاحب العمل<sup>13</sup> إلا أنه يجوز لصاحب العمل الاتفاق مع المؤلف العامل على أن تكون المصنفات التي يبتكرها المؤلف أثناء أو بسبب العمل هي ملكاً لصاحب العمل فحسب النظام السعودي يجوز للمؤلف التنازل عن جميع الحقوق المالية والأدبية التي تخصه ماعداً حقاً واحداً لا يصلح للتنازل عنه وهو حق المؤلف في نسبة المصنف إليه.

<sup>12</sup> لانا عبده شحفه، محمد واصل، الحماية المدنية لحقوق المؤلف، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، 2013، مج 29، ع 2، ص: 104.

<sup>13</sup> عبدالرزاق شيخ نجيب، أحكام الملكية الفكرية في النظام السعودي، مرجع سابق، ص 198.

## المطلب الثاني

### المؤلف المشترك

لقد عمدت التشريعات إلى حماية المصنفات الفكرية حتى توفر المناخ الملائم للإبداع وتقدم المجتمع، وقد يقوم مؤلف بمفرده بوضع المصنف، وفي هذه الحالة لا تكون هناك مشكلة حتى يتمتع هذا المؤلف بالحماية طالما توافرت شروطها، ولكن يوجد إلى جانب ذلك نوع آخر من المصنفات يشترك عدد من المؤلفين في وضعها، مثل المصنفات المشتركة وهذه المصنفات هي التي سنركز عليها في هذا المطلب، وذلك من خلال الفرعين التاليين:

#### الفرع الأول: المقصود بالمصنف المشترك:

تمثل المصنفات المشتركة نسبة هامة من المصنفات الفكرية في المجتمع، حيث أن اشتراك أكثر من مؤلف يؤدي إلى قيام المشاكل والصعوبات، ولا بد من تحديد معنى الشريك، فلا يمكن اعتبار كل من ساهم في عمل المصنف من قريب أو من بعيد شريكاً في المصنف، فليس كل من قام بتدقيق وتهذيب وطباعة أو إبداء الرأي سواء في الأسلوب أو المنهج أو الصياغة حول هذا المصنف أنه يُعدُّ مشتركاً فعلياً في العمل، وعليه عرفت المادة (1) من نظام حماية حقوق المؤلف السعودي المصنف المشترك بأنه ذلك "المصنف الذي يشترك في وضعه شخصان أو أكثر من الأشخاص الطبيعيين أو المعنويين سواء أمكن فصل إسهام كل منهما في العمل أم لم يمكن ذلك"، فنجد أن المقصود بالمصنف المشترك بأنها المؤلفات التي يشترك في تأليفها أو وضعها أكثر من شخص، مثل أن يشترك شخصين أو أكثر في تأليف قصة أو إعداد مصنفات موسيقية، وقد يكون هذا الاشتراك مختلطاً بحيث لا يمكن فصل نصيب كل مؤلف على حده، وقد يكون أيضاً من السهل تمييز وفصل نصيب كل مؤلف من المشتركين<sup>14</sup>.

وتختلف الآثار القانونية باختلاف نوع المصنف، فبالنسبة للاشتراك التام، يجعل لجميع الشركاء الحق في ملكية المصنف بالتساوي ولكل مشترك في التأليف الحق في اتخاذ كافة الإجراءات اللازمة عند وقوع أي اعتداء على المصنف، وله الحق في المطالبة بالتعويض عن نصيبه الذي وقع عليه الضرر.

أما الاشتراك الناقص، فإن لكل شريك في هذا المصنف الحق في استغلال الجزء الخاص به، على ألا يضر ببقية المشتركين، ويمكن الاتفاق على خلاف ذلك بين المشتركين.

<sup>14</sup> رمضان أبو السعود، النظرية العامة للحق، دار الجامعة الجديدة، 2005، ص: 429.



والجدير بالذكر أن اختلاف الآثار القانونية المترتبة على نوعي الاشتراك تتحصر في نطاق استغلال الحقوق المالية للمصنف المشترك أما فيما يخص الحقوق الأدبية فالأصل عدم جواز الانفراد في ممارستها.

### الفرع الثاني: الأشخاص الذين يمكن أن يشتركوا في المصنف:

عادةً في المصنفات المشتركة يوجد لون واحد من ألوان الفن، مثل أن يكون المصنف أدبي بشكل بحت مثل اشتراك أكثر من شخص في تأليف رواية أدبية أو سيرة ذاتية أو فنية أو تأليف قطعة موسيقية أو وضع عمل فني بحت، أو مشاركة أكثر من شخص في نحت تمثال أو عمل لوحة فنية<sup>15</sup>.

وقد أشار المنظم السعودي إلى الأشخاص الذين يشتركون في المصنفات السمعية البصرية والمصنفات السمعية صراحةً وهناك أشخاص تم ذكرهم ضمناً من خلال استقراء مواد النظام وفهم فحواه، ولكن لم يتم الإشارة لهم بشكل صريح وسوف نوردهم جميعاً على النحو التالي:

### أولاً: المؤلفون المشتركون الواردون صراحة في النظام السعودي:

#### أ- مؤلف النص:

وهو صاحب القصة أو الرواية الأصلية التي يعمل منها المصنف السمعي البصري، فيُعد هو المؤلف الأصلي للقصة أو الرواية، ويجب أن يكون ذلك النص منتجاً أثره على الواقع، مثل أن يتم إعداد قصة ما لمسلسل تلفزيوني، أو عرض مسرحي.

وكذلك يكون مؤلف النص صاحب الشطر الأدبي في المصنف السمعي لذلك اعترف النظام السعودي لمؤلف النص السمعي بحقوق التأليف على المصنف الذي شارك في ابتكاره، ولم يفصل النظام السعودي في الأحكام الواجبة التطبيق على مؤلف النص، بل اكتفى بما أورده في الفقرة الثانية من المادة السادسة<sup>16</sup> "إذا اشترك شخصان أو أكثر في تأليف مصنف بحيث يمكن فصل إسهام كل منهم في المصنف المشترك، كان لكل منهم الحق في استغلال الجزء الخاص به على حده، بشرط ألا يضر ذلك باستغلال المصنف المشترك، ما لم يتفق على غير ذلك"، وانطلاقاً من ذلك، فإنه يجوز لمؤلف الشطر الأدبي من المصنف الحق في استغلاله لوحده ونشره منفصلاً عن المصنف الموسيقي، بشرط ألا يؤدي ذلك إلى إلحاق الضرر بشريكه صاحب الشق الموسيقي من المصنف، ويعني ذلك أنه من الممكن

<sup>15</sup> مهدي سامية، حاج بن علي محمد، الشخص المبتكر، المجلة الجزائرية للحقوق والعلوم السياسية، مج 3، ع 6، 2018، ص: 50.

<sup>16</sup> من نظام حماية حقوق المؤلف السعودي الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/41) وتاريخ 1424/7/2هـ.

لصاحب الكلمات التصرف بكلماته وأن يستغلها خارج إطار المصنف المشترك، ولكن في المقابل، لا يجوز له استغلال كلماته في مصنف موسيقي آخر إلا بعد الحصول على إذن شريكه في المصنف الموسيقي نظراً لما سينجم عن ذلك من ضرر.

### ب- واضع السيناريو:

هو من يضع الخطة التي يمشي عليها الفيلم السينمائي أو أي فيديو لا يعتمد على الارتجال، ولكن يمكن القول إن السيناريو هو فيديو مكتوب مسبقاً بطريقة معينة، من خلال قراءته يتمكن صانعه من معرفة المشاهد التي صنعها بالترتيب، فكتابة السيناريو تختلف عن باقي أنواع الكتابة لأنها تركز على وصف دقيق للمشاهد وفق قواعد معينة، لتسهيل الأمر على فريق التصوير وإنتاج الفيديو. وهي من أرقى الفنون لأنها تحتاج إلى مهارات كثيرة.

### ت- واضع الحوار:

هو من يقوم بوضع الكلام على أفواه الممثلين، حيث إن مهمته ابتكار وكتابة الأحاديث التي تدور بين الممثلين أثناء تنفيذ المصنف، وذلك بما يتلاءم مع السيناريو الخاص بالعمل الفني المطلوب. وكما أشرنا بأنه يجب أن يكون عمله إبداعياً ومبتكراً كي يخول صاحبه صفة الشريك في المصنف المشترك، أما إن كان إبداعه يقتصر على تكرار وتقليد الجمل التي في القصة الأصلية، ولا يلتزم بقواعد ومتطلبات الإبداع الفني، فلا يمكن اعتباره شريكاً في المصنفات السمعية البصرية.

### ث- المخرج:

هو الشخص الذي يضمن أن يتم سرد قصة الفيلم من خلال أداء الممثلين والصور المرئية على الشاشة، وهو المسؤول عن كل جانب إبداعي من البداية (ما قبل الإنتاج) إلى النهاية (ما بعد الإنتاج)، ويعمل المخرج على الفيلم من مرحلة تصوره وتخيله كفكرة إلى مرحلة تسليمه كمادة مرئية جاهزة للعرض، حيث أن لديه رأي مبني على خبرة واسعة ومعرفة عميقة في كيفية عرض المشاهد، وما هي الدعائم التي سيتم استخدامها في المشهد، وكيف يجب أن تبدو الشخصيات، ومن يجب أن يلعب الدور الأساسي والثانوي وغيرها.

### ج- الملحن:

هو الشخص الذي يؤلف الألحان بكل أنواعها، فهو الذي يفكر ويكتب الموسيقى التي تحتوي على نظام إيقاعي معين، ويتم ترجمة هذا الإيقاع إما مغني أو الذين بدورهم يقومون بالأداء

لاحقاً ، ويتعين عليه ترتيب عناصر الموسيقى في نسق له دلالة ، مثل: التناغم واللحن والإيقاع والنغمة والجرس الموسيقي ، ويجب أن تكون مساهمة الملحن في المصنف إبداعية وأصيلة.

ثانياً: الأشخاص الذين لم يذكروا صراحةً بأنهم يعدون مشتركين في المصنف:

#### أ- المنتج:

هو قائد المشروع والمسؤول عن دورة الإنتاج الكاملة، والمصدر النهائي، والمسؤول عن تسويق المصنف السينمائي أو الإذاعي أو التلفزيوني وتوزيعه، حيث يقوم المنتج على تنمية الفكرة وصولاً لعرضها الحي على الشاشة، بالشكل العام تبدأ رحلة إنتاج الفيلم وتنتهي عند المنتج، وقد عرفه نظام حماية حقوق المؤلف بأنه<sup>17</sup> "الشخص الطبيعي أو الاعتباري الذي يبادر بوضع المصنف الفني السمعي أو السمعي المرئي على دعامة مادية بغرض عرضها للجمهور تحت مسؤوليته المالية".

#### ب- الممثلون وفنانو الأداء:

الممثل هو الشخص الذي يعيش حالة شخصية من خلال نص درامي أو كوميدي بكل أحاسيسه ومكوناته، ويعبر عنها متمصلاً جميع أساسياتها وتفصيلها ليصل إلى المشاهد، سواء كان ذلك في مسرحية أو فيلم سينمائي أو مسلسل تلفزيوني، أو مسلسل إذاعي، ولقد اكتفى النظام السعودي بذكره أثناء تعريفه للمؤدين في المادة الأولى<sup>18</sup> حيث قال: "المؤدون: هم الأشخاص الذين يمثلون، أو يلقون أو ينشدون، أو يلعبون أدواراً، أو يشتركون بالأداء بأي طريقة أخرى في المصنفات الأدبية أو الفنية". ولم يذهب المنظم السعودي إلى أبعد من ذلك، حيث لم يعترف بشكل جلي للممثلين بصفة المؤلف الشريك وعموماً، إن حق الممثل في الأنظمة المقارنة يقتصر على ما يحصل عليه من أجر لقاء ما يؤديه من أدوار، فهو ليس شريكاً في المصنف المشترك والعلة في ذلك تعود إلى أن منح حقوق المؤلف للممثل قد يؤدي إلى عرقلة الإنتاج السمعي البصري بسبب كثرة عددهم<sup>19</sup>، علاوة على حرص حقوق المؤلف عامة إلى توسعة دائرة المبدعين وتشجيع أصحاب المواهب والقدرات الإبداعية على الكشف عن مواهبهم والتعبير عنها<sup>20</sup>.

<sup>17</sup> الفقرة 11 من المادة I من نظام حماية حقوق المؤلف السعودي.

<sup>18</sup> نظام حماية حقوق المؤلف السعودي.

<sup>19</sup> نواف كنعان، حق المؤلف نماذج معاصرة لحق المؤلف ووسائل حمايته، الطبعة الثالثة، مكتبة دار الثقافة، الأردن، ص 345.

<sup>20</sup> عبدالرزاق شيخ نجيب، مرجع سابق، ص 205.

## المبحث الثاني

### القواعد المنظمة لأنواع حقوق المؤلف

حقوق المؤلف تتمثل في مجموعة المصالح المعنوية والمادية التي تثبت للشخص على مصنفه، وفقاً لما ينص عليه نظام حماية حقوق المؤلف ولائحته التنفيذية من أحكام، وسوف نقسم هذا المبحث على النحو التالي:

- المطلب الأول: الحقوق الأدبية للمؤلف.
- المطلب الثاني: الحقوق المالية للمؤلف.

#### المطلب الأول

##### الحقوق الأدبية للمؤلف

تعتبر الحقوق الأدبية للمؤلف إحدى الجوانب الهامة للملكية الأدبية والفنية إذ تنص على حماية شخصية المؤلف كمبدع للمصنف، وحماية المصنف في حد ذاته<sup>21</sup>، والحفاظ على هوية المجتمع، وقد أكد على ذلك المنظم السعودي في المادة (8) من نظام حماية حقوق المؤلف وسيتم إيضاح هذه الحقوق ومزاياها من خلال الفرعين التالية:

##### الفرع الأول: الحقوق الأدبية التي صرّح بها المنظم السعودي:

##### أولاً: حق المؤلف في نسبة المصنف إليه:

وقد سمي هذا الحق حق المؤلف في تأليف عمله، فإنه من المعلوم أن الأفكار والإبداعات تولد من عقل المبدع والمفكر، وخلاصة أفكاره ومواهبه، وجوهر ثقافته ومعرفته، وتبلور فنه وأدبه، ونتاج سهره وعمله، فلا شك أن حق المؤلف هو أحد الحقوق المرتبطة بعملية الإبداع الفكري، وغالباً ما ينشأ عن الإبداع الخفي الكامن للعقل المبدع؛ لذلك فمن العدالة والإنصاف أن تعترف التشريعات المعاصرة بحق المؤلف في أن ينسب عمله إليه، وهذا ما عمل به المنظم السعودي<sup>22</sup> في الفقرة (1/أ) من المادة (8) التي جعلت للمؤلف الحق في "نسبة المصنف إليه، أو نشره باسم أو بدون اسم"، وذكر ذلك صراحةً أمراً إيجابياً؛ لأنه يعطي المؤلف الشجاعة في كتابة المصنفات بكافة أشكالها، لاسيما أن ذلك يكون من نتاج إبداعه الشخصي، وله أن يوضح على أغلفة المصنف كل ما من شأنه إبرازاً لشخصيته وخبراته ومناصبه ومؤهلاته ومؤلفاته، وكذا الحال لو تعدد المؤلفين يتم كتابة أسماءهم إن رغبوا، وإبراز

<sup>21</sup> نواف كنعان، مرجع سابق، ص: 83.

<sup>22</sup> نظام حماية حقوق المؤلف.

شخصياتهم إن أمكن ذلك، ولم يكتفي بذلك المشرع السعودي بل حمى الاسم المستعار، وكذلك في حالة رغبة المؤلف بعدم كتابة اسمه على مصنفه فيمكنه ذلك، وليس لأحد الحق في الكشف عن هوية المؤلف حال عدم رغبته بذلك أياً كان صديقاً، أم ابناً، أم وارثاً، أم ناشراً للمصنف.

### ثانياً: حق المؤلف في الاعتراض على أي تعدٍ على مُصنّفه:

يجب احترام سلامة المصنف خصوصاً في الطفرة التقنية الرقمية والتي قد تُعرض العديد من المصنفات للانتهاكات حيث سهلت هذه التقنية التلاعب بالمصنفات بتغيير الصورة وحجم الصوت، وزيادة الإشارات، كما سمحت التفاعلية بتغيير محتوى هذه المصنفات فكل ذلك يعد انتهاكاً لاحترام حق المؤلف<sup>23</sup>، ولذلك أعطى المنظم السعودي الحق للمؤلف في الاعتراض على أي تعدٍ يطرأ على المصنف.

### ثالثاً: حق المؤلف في تعديل أو حذف أو إضافة ما يراه على مُصنّفه:

أشار المنظم السعودي أنه يحق للمؤلف تعديل ما يراه على مُصنّفه متى ارتأى ذلك، وله كذلك الحذف، والإضافة، والتنقيح، فالمؤلف بما له من حق أبوة على نتاجه الإبداعي يملك الحق في إدخال التعديلات التي يراها مناسبة، لاسيما أن المصنف من صنع البشر ولا بد أن يكون فيه أخطاء قد تقع، وكذلك قد يكون هناك تطورات تستحق أن يتم على إثرها تعديل المصنف، وكذلك قد يتعرض المصنف لانتقادات من أصحاب الاختصاص في موضوع المصنف، وعدم جمود المنظم السعودي في عدم الأخذ بهذا الحق متوافقاً مع الأنظمة المعاصرة المقارنة، الذي جعل للمؤلف سلطة تقديرية في تعديل مصنّفه؛ لاسيما أنه كلما كان المصنف قد نُقح وهُدّب بشكل متقن كان للمؤلف الذي يعتبر ذلك تعبيراً عن أفكاره وإبداعاته وبصمته وقيمه قبولاً لدى الغير.

علماً أن هناك أموراً يجب على المؤلف مراعاتها قبل الإقدام على استخدام هذا الحق حيث أن الأصل جواز استخدامه لهذا المبدأ العام الذي جاء به المنظم السعودي، باعتباره من الحقوق اللصيقة بالشخصية فلا يمكن لأحد غير المؤلف استخدام هذا الحق.

ويجدر بنا الإشارة في حالة إذا رغب المؤلف تعديل مصنّفه بعد أن تم نشره خصوصاً أن النشر يكون بتكاليف على الناشر فما هو موقف المؤلف أمام الناشر؟

الحقيقة أن المنظم السعودي لم يُغفل هذه المسألة حيث نصت المادة (10) من نظام حماية حقوق المؤلف بأن "يلتزم المؤلف بالامتناع عن أي عمل من شأنه تعطيل استغلال الحق المأذون به للغير، ومع

<sup>23</sup> ديالا عيسى ونسه، حماية حقوق التأليف على شبكة الإنترنت، دراسة مقارنة، منشورات الحقوقية، لبنان، ص: 120.

ذلك يجوز للمؤلف سحب مصنفه من التداول، أو تعديله، أو الحذف منه، أو الإضافة إليه بعد الاتفاق مع المأذون له بمباشرة الحق وفي حالة عدم الاتفاق يلزم المؤلف بتعويض المأذون له بمباشرة الحق وفق ما تحدده اللجنة، وبهذا اتضحت المسألة بأنه يحق للمؤلف استخدام حقه بشكل عام ولكن يشترط ألا يكون ذلك فيه إضرار بالمأذون له كالناشر، ويجب أن يتم الاتفاق فيما بينهم على ذلك، وفي حال استخدم المؤلف حقه في التعديل دون موافقة الناشر فإنه يمكنه ذلك ولكن يجب عليه تعويض الناشر لما قد يلحقه من ضرر.

كما تجدر بنا الإشارة حول إمكانية انتقال حق تعديل أو حذف أو إضافة على المصنف إلى الورثة؟

في الحقيقة أن المنظم السعودي عالج هذه المسألة صراحة<sup>24</sup> في النص التالي "تنتقل الحقوق المقررة بمقتضى هذا النظام لورثة المؤلف من بعده، ماعدا إجراء تعديل أو حذف على المصنف"، فلا اجتهد في تحريف معنى هذا النص الذي أوضح عدم جواز انتقال حق تعديل أو حذف على المصنف إلى الورثة حيث لا يمكن أن يكون إلا للمؤلف.

#### رابعاً: حق المؤلف في سحب مُصنّفه:

حق المؤلف في سحب مصنفه من التداول نظراً لتغيير معتقداته أو ظروفه، فإنه قد يستحيل ممارسته والأخذ به في البيئة الإلكترونية نظراً لطابع العوامة التي تتصف به الشبكات الإلكترونية<sup>25</sup>، وقد قرر المنظم السعودي هذا الحق وفقاً لما جاءت به الفقرة (1) من المادة (8) من نظام حماية حقوق المؤلف<sup>26</sup>، إلا أن المادة (10) من نفس النظام أوضحت أمراً إذا رغب المؤلف سحب مصنفه بأنه يجب

<sup>24</sup> الفقرة (2) من المادة (11) من نظام حماية حقوق المؤلف.

<sup>25</sup> ديالا عيسى ونسه، مرجع سابق، ص: 121.

<sup>26</sup> تنص هذه الفقرة على أنه "للمؤلف الحق في ممارسة أي من التصرفات الآتية:

أ - نسبة المصنف إليه، أو نشره باسم مستعار، أو بدون اسم.

ب - الاعتراض على أي تعد على مصنفه، ومنع أي حذف، أو تغيير، أو إضافة، أو

تحريف، أو تشويه، أو كل مساس آخر بذات المصنف.

ج - إدخال ما يراه من تعديل، أو إجراء أي حذف على مصنفه.

د - سحب مصنفه من التداول."

عليه دفع تعويض للمأذون له بمباشرة الحق المالي، حال تضرره، جراء استخدام هذا الحق، وضرورة أن يكون المصنف قد وضع موضع التداول.

#### خامساً: حق المؤلف في تقرير نشر مصنفه (الإتاحة للجمهور):

بالنسبة حق الإتاحة للجمهور فيعد من أهم سلطات الحق الأدبي للمؤلف ويقصد بهذا الحق صلاحية المؤلف في أن يقرر نشر المصنف أو عدم نشره وهذا الحق يختلف عن حق المؤلف في نشر مصنفه من حيث أن الحق الأول حق أدبي بينما الحق الثاني حق مالي يمكن التنازل عنه للغير عن طريق عقد النشر ويعتبر قرار نشر المصنف بمثابة شهادة ميلاد له، يكتسب بموجبها مبتكر الإنتاج الذهني صفة المؤلف ويكتسب المنتج صفة المصنف ولهذا القرار أهمية في إثبات ملكية المؤلف لمصنفه والاستفادة من الحماية المقررة له، فالمؤلف وحده يملك سلطة اتخاذ هذا القرار في جاهزية نشر مصنفه لأنه كما ذكرنا سلفاً يعتبر الأب لهذا المصنف، باعتبار هذا الحق من الحقوق للصيقة بالشخصية، وأوضحت الفقرة أولاً من المادة (٩) من نظام حماية حقوق المؤلف السعودي بأن للمؤلف أو من يفوضه حق القيام بكل التصرفات الآتية أو بعضها حسب طبيعة المصنف:

- 1- طبع المصنف ونشره على شكل مقروء، أو تسجيله على أشرطة مسموعة أو مرئية، أو أسطوانات مدمجة، أو ذاكرة إلكترونية، أو غير ذلك من وسائل النشر.
- 2- ترجمة المصنف إلى لغات أخرى، أو اقتباس، أو تحويله، أو إعادة توزيع المادة المسموعة، أو المرئية.
- 3- نقل المصنف إلى الجمهور بأي وسيلة ممكنة، مثل العرض، أو التمثيل، أو البث الإذاعي، أو عبر شبكات المعلومات.
- 4- جميع أشكال الاستغلال المادي للمصنف بوجه عام، بما في ذلك التأجير التجاري المسموح به.

#### الفرع الثاني: مزايا الحقوق الأدبية للمؤلف:

أولاً: أبدية الحقوق الأدبية للمؤلف، فيعتبر الحق الأدبي حق مؤبد يبقى للمؤلف طوال حياته وحتى بعد مماته فهو حق دائم غير مؤقت أو مرتبط بمدة معينة.

ثانياً: عدم قابليتها للتنازل، حيث لا يمكن للمؤلف أن يتنازل عن الحق الأدبي لغيره، ولكن لا يمكن تعميم ذلك فهناك تنازل حكمي في حالة انتقال الحقوق إلى الورثة بعد وفاة المؤلف فثمة أحكام في هذه الحالة فهناك حقوق يمكن أن تنتقل للورثة وهي: حق المؤلف في نسبة المصنف إليه، حق سحب

المصنف، حق رد أي اعتداء عن المصنف، أما الحقوق التي لا تنتقل إلى الورثة فهي: حق المؤلف في تعديل مصنفه، أو الحذف، أو الإضافة على المصنف.

ثالثاً: لا تسقط بالتقادم، كما هو معلوم بأن مفردة لا تسقط بالتقادم جامدة وقد جاءت هكذا الفقرة (2) من المادة (8) من نظام حماية حقوق المؤلف فجميع الحقوق الأدبية للمؤلف حتى أنه نصت نفس المادة على أنه لا يسقط حق المؤلف في حالة منح المؤلف إلى الغير حق الاستغلال المالي للمصنف كونه مرتبطاً بشخصية المؤلف فهو حق لصيق به لا ينفصل عنه.

## المطلب الثاني

### الحقوق المالية للمؤلف

إن المقصود بالحقوق المالية منح المؤلف حق احتكار استغلال إنتاجه الذهني بما يعود عليه بمنفعة أو ربح ذو قيمة مالية خلال مدة معينة يحددها النظام، فهي حقوق عينية تتميز بخاصيتين أساسيتين هما: حقوق استثنائية للمؤلف، وأنها حقوق مؤقتة تنقضي بمرور مدة معينة يحددها النظام.<sup>27</sup> وسوف نوضح ذلك من خلال الفروع التالية:

### الفرع الأول: الحقوق المالية التي صرّح بها المنظم السعودي:

#### أولاً: نشر المصنف:

يجب أن نوضح المقصود بالنشر حيث عرفه المنظم السعودي في مادته الأولى من نظام حماية حقوق المؤلف بأنه "توفير نسخ من المصنف لتلبية حاجات الجمهور" كما عرفته اللائحة التنفيذية من نفس النظام بأنه "نقل المصنف أو إيصاله بأسلوب مباشر أو غير مباشر إلى الجمهور أو استخراج نسخ أو صور منه أو من أي جزء من أجزائه يمكن قراءتها أو رؤيتها أو سماعها أو أدائها"، وقد فرّق بين النشر والنسخ حيث عرف النسخ بأنه "إنتاج نسخة أو أكثر من أحد المصنفات الأدبية، أو الفنية، أو العلمية، على دعامة مادية، بما في ذلك أي تسجيل صوتي أو بصري"<sup>28</sup>.

<sup>27</sup> نواف كنعان، مرجع سابق، ص: 130.

<sup>28</sup> المادة (1) من نظام حماية حقوق المؤلف.



وهناك عدداً من الوسائل لنشر المصنف للمؤلف أو من يفوضه حق القيام بالتالي<sup>29</sup>:

- طبع المصنف ونشره على شكل مقروء، أو تسجيله على أشرطة مسموعة أو مرئية، أو أسطوانات مدمجة، أو ذاكرة إلكترونية، أو غير ذلك من وسائل النشر.
  - ترجمة المصنف إلى لغات أخرى، أو اقتباس، أو تحويله، أو إعادة توزيع المادة المسموعة، أو المرئية.
  - نقل المصنف إلى الجمهور بأي وسيلة ممكنة، مثل العرض، أو التمثيل أو البث الإذاعي، أو عبر شبكات المعلومات.
- وعلى أية حال أجاز المنظم السعودي هذه الوسائل لنشر المصنف لمحاولة تسهيل وإيضاح كل ما من شأنه يخدم المؤلف ويعود عليه بالنفع المادي فيمكن للمؤلف أن ينشر المؤلف بنفسه وعن طريقه بكافة الوسائل المخول بها، وكذلك يمكنه الاستعانة بأصحاب اختصاص النشر من خلال إبرام عقود النشر معهم لضمان احترافية العمل والخروج به بالمظهر المطلوب، حيث أوضحت المادة (13) من نظام حماية حقوق المؤلف السعودي بأنه لأصحاب حقوق المؤلف تنظيم علاقاتهم وحقوقهم مع مؤسسات الإنتاج والطباعة والنشر، بموجب عقود موثقة تحدد جميع الحقوق والالتزامات لجميع الأطراف أصحاب العلاقة، كما يجب على مؤسسات الإنتاج والطباعة والنشر عدم ممارسة أي نشاط له علاقة بحقوق المؤلف إلا بعد إبرام عقد المؤلف أو وكيله الشرعي تحدد فيه حقوق والتزامات كل طرف.

ثانياً: ترخيص المصنف: يتمتع مؤلفي المصنفات الأدبية والفنية ومنتجي التسجيلات السمعية وهيئات الإذاعة بحقوقهم المالية وفق ما وضحته اللائحة التنفيذية<sup>30</sup>.

أجاز المنظم السعودي للمؤلف استغلال منصفه مادياً بأي طريقة من طرق الاستغلال المشروعة سواء بقيام المؤلف بذلك بنفسه ويكون ذلك بنقله إلى الجمهور أو عن طريق الترخيص للغير، كما بينت ذلك المادة (7) من اللائحة التنفيذية لنظام حماية حقوق المؤلف بأن يتمتع المؤدون ومنتجو التسجيلات الصوتية بحق استثنائي على مصنفاتهم حيث يحق لهم التالي:

- 1- الأداء العلني لمصنفاتهم بما في ذلك التلاوة العلنية بجميع الوسائل أو الطرق.
- 2- نقل وأداء مصنفاتهم إلى الجمهور بجميع الوسائل.

<sup>29</sup> بينت هذه الوسائل المادة (9) من ذات النظام.

<sup>30</sup> انظر المادة السابعة، الفقرة الأولى والثانية، من اللائحة التنفيذية لنظام حماية حقوق المؤلف في النظام السعودي.

- 3- تثبيت أدائهم على دعامة مادية.
  - 4- الترخيص بنقل مصنفاتهم أو جزء منها عبر شبكات المعلومات.
  - 5- ترخيص التسجيل الصوتي للمصنف الموسيقي وتداوله في دول محددة، ويعد مصنفًا مخالفًا للحقوق كل نسخ مستوردة من دول مرخص لها حصراً أو مصنوعة دون تصريح من المؤلف وتكون محلاً للمصادرة.
  - 6- التصريح بتوزيع وتأجير مصنفاتهم الأصلية.
  - 7- لمنتجي التسجيلات الصوتية حق إجازة النسخ المباشر أو غير المباشر لتسجيلاتهم الصوتية أو منعه. كما بينت ذات المادة بأنه يحق لهيئات الإذاعة منع أي عمل من الأعمال التالية دون أن يصدر بترخيص منها:
    - 1- تسجيل البرامج الإذاعية وعمل نسخ منها.
    - 2- إعادة البث عبر وسائل البث اللاسلكي، ونقل هذه المواد للجمهور.
    - 3- تحديد طرق البث والاستقبال المباشر أو من خلال أجهزة لاقطة أو بالكابل.
    - 4- نقل البث الإذاعي للجمهور في الأماكن العامة أو عبر الإذاعات السلوكية الداخلية للمجمعات المغلقة.
- وتجدر الإشارة إلى إمكانية تأجير المصنفات وحيث يتم ذلك بعقد ترخيص بين المؤلف والمرخص له باستعمال واستخدام المصنف وفق الاتفاق المبرم بينهما، ويجب مراعاة إلى جانب ما ورد في المادة (7) من نفس اللائحة المشار إليها سلفاً، التنسيق مع الهيئة السعودية للملكية الفكرية والحصول على موافقتها المسبقة واتخاذ الاحتياطات اللازمة لذلك مثل<sup>31</sup>:
- 1- التأكد من عدم وجود ما يمنع التأجير، كما لو كان المصنف مشترك ولم يتم الحصول على موافقة جميع الشركاء.
  - 2- تقديم بياناً بالمصنفات المراد تأجيرها مع بيان أشكال التأجير لاعتمادها.
  - 3- تحديد المشكلات والتعديبات المحتملة من جراء التأجير لتدارس إمكانية تلافيها.
  - 4- تقديم المستفيد التوعية للجمهور المستهدف من آلية التأجير.
  - 5- الإعلام على نفقة أصحاب الحق بالإشارات اللازمة للجمهور المستهدف.
  - 6- تحديد تاريخ زمني لبدء سريان ممارسة التأجير.

<sup>31</sup> انظر المادة (9) من اللائحة التنفيذية لنظام حماية حقوق المؤلف.

ويتضح مما سبق أن لأصحاب حقوق المؤلف تنظيم علاقاتهم مع مؤسسات الترخيص، والتوزيع، وهيئات الإذاعة بموجب عقود موثقة تحدد جميع الحقوق والالتزامات لجميع الأطراف أصحاب العلاقة، كما يجب عليهم عدم ممارسة أي نشاط له علاقة بحقوق المؤلف إلا بعد إبرام عقد مع المؤلف أو وكيله الشرعي تحدد فيه حقوق والتزامات كل طرف<sup>32</sup>.

### ثالثاً: انتقال ملكية حق المؤلف والتنازل المستقبلي:

يمكن للمؤلف أن ينقل ملكية مصنفه، ويكون ذلك بكافة الطرق النظامية الناقلة للملكية سواءً بالبيع، أو الهبة، أو الوصية، أو الوقف، وإذا كان هذا الانتقال بمقابل مادي فيخضع عندئذ العقد لأحكام عقد البيع، وعليه تنشأ للطرفين حقوق والتزامات حيث جاءت الفقرة (1) من المادة (11) بأن حقوق المؤلف قابلة للانتقال بالتصرف النظامي الذي يجب إثباته بالكتابة، مع مراعاة الطبيعة الخاصة بحق المؤلف فعلى المؤلف ضمان الاستحقاق، وعدم التعرض القانوني والمادي، وأما تسليم المصنف فيجب أن يكون طوعاً وإرادياً، وقد جاء في المادة (٦) من اللائحة التنفيذية للنظام، توضيحاً بصلاحيه مؤلف مصنفات الفن التشكيلي الأصلية، ومؤلفو المخطوطات الموسيقية الأصلية، في حق التتبع بأنهم ولو تنازلوا عن ملكية النسخة الأصلية لمصنفاتهم في المشاركة بنسبة مئوية من حصيلة كل عملية بيع لهذه المصنفات، ولا ينطبق ذلك على مصنفات العمارة ومصنفات الفن التطبيقي.

وتجدر الإشارة إلى إيضاح حقوق المؤلف الأدبية هل يمكن التنازل عنها؟ أم أنه يقتصر التنازل على الحقوق المالية؟ في الحقيقة أن النظام السعودي كان منهجه واضحاً وصريحاً، فبالنسبة للحقوق الأدبية حينما أشارت الفقرة (2) من المادة (8)<sup>33</sup> أن نسبة المصنف إلى المؤلف أو نشره باسم مستعار أو بدون اسم، وحق الاعتراض عن أي تعد على مصنف المؤلف ومنع أي حذف أو تغيير أو إضافة أو تحريف أو تشويه، أو كل مساس آخر بذات المصنف، وحق إدخال التعديلات على المصنف أو إجراء أي حذف عليه، وحق سحب مصنفه من التداول هي حقوق أبدية، ولا تقبل التنازل، ولا تسقط بالتقادم، وبناءً عليه، لا يجوز للمؤلف التنازل عن الحقوق الأدبية، أما الحقوق المالية أجاز المنظم السعودي انتقالها بكافة الطرق والوسائل النظامية والمشروعة.

- أما فيما يتعلق بالتنازل عن النتاج الفكري المستقبلي فقد حظر المنظم السعودي على المؤلف التنازل بشكل مسبق عن نتاج أفكاره وإبداعاته المستقبلية، حيث نصت المادة (١٢) من نظام حماية حقوق المؤلف "يعد تنازل المؤلف عن إنتاجه الفكري المستقبلي باطلاً؛ ولعل أهم ما يبرر هذا الحظر

<sup>32</sup> أشارت إلى ذلك المادة 13 من نظام حماية حقوق المؤلف السعودي.

<sup>33</sup> انظر الفقرة (2) من المادة (8) من نظام حماية حقوق المؤلف.

عدم قابلية محل العقد للتعيين، حيث يعاني محل العقد من الغرر، والجهالة، وكذلك فيه تقييداً للمؤلف إذ قد لا يمكنه الوفاء بمحل العقد.

#### رابعاً: التعويض عند سحب المصنف:

يحق للمؤلف استغلال مصنفه بأي شكل من أشكال الاستغلال والحصول على عائد منه فهذه الحقوق تهدف إلى حماية المصالح المالية للمؤلف وكذلك حماية الأشخاص المرتبطين به من المأذون لهم بذلك، فيجب على المؤلف الامتناع عن أي عمل من شأنه تعطيل استغلال الحق المأذون به للغير، ومع ذلك يجوز للمؤلف سحب مصنفه من التداول، أو تعديل، أو الحذف منه، أو الإضافة إليه، بعد الاتفاق مع المأذون له مباشرة الحق، وفي حالة عدم الاتفاق يلزم المؤلف بتعويض المأذون له مباشرة الحق.

#### الفرع الثاني: خصائص الحقوق المالية للمؤلف:

##### أولاً: الحق المالي للمؤلف قابل للتعامل والتصرف فيه:

يحق للمؤلف استغلال مصنفه استغلالاً مالياً يجوز التصرف فيه بنقله إلى شخص آخر، شأنه في ذلك شأن جميع الحقوق المالية، واشترطت المشرع لتتمام التصرف أن يكون مكتوباً ومحددًا بشكل واضح، وتنازل المؤلف عن حقه المالي في استغلال مصنفه للغير لا يؤثر في حقه الأدبي، إذ يبقى محتفظاً بالسلطات التي يخولها له هذا الحق الأدبي.

##### ثانياً: الحق المالي للمؤلف حق مؤقت بطبيعته:

يثبت الحق للمؤلف في استغلال مصنفه مالياً طوال حياته، وينتقل بعد وفاته إلى ورثته، شأنه في ذلك شأن سائر الأموال الأخرى، غير أن هذا الحق، على خلاف الحق الأدبي، هو حق مؤقت بمدة معينة يحددها النظام، وبعد انتهاء هذه المدة يصبح المصنف جزءاً من الثروة الفكرية العامة، وينتهي حق الورثة في احتكار استغلال المصنف مالياً، فيكون لمن يشاء أن يقوم بهذا الاستغلال دون حاجة إلى إذن الورثة أو دفع تعويض له، والقاعدة العامة في هذا الصدد أنه: ينقضي حق الاستغلال المالي للمصنف بمضي خمسين سنة على وفاة المؤلف.

### المبحث الثالث

#### شروط ووسائل حماية حقوق المؤلف

سوف يتم التحدث في هذا المبحث عن الشروط الواجب توافرها لحماية المصنفات ووسائل حماية حقوق المؤلف وذلك في المطلبين التاليين:

▪ المطلب الأول: شروط حماية المصنفات.

▪ المطلب الثاني: وسائل حماية حقوق المؤلف.

#### المطلب الأول

##### شروط حماية المصنفات

من أجل حماية المصنفات الفكرية لا بد من التحقق من استجابة المصنف لجملة من الشروط والضوابط القانونية التي نص عليها النظام العام، فلا بد أن يتسم المصنف بالأصالة، وأن لا يتوقف حماية المصنف على شكله أو موضوعه أو هدفه، فلا حماية قانونية للأفكار المجردة إذ يتوجب خروج الأفكار المجردة من أرحام أفكار أصحابها لترى النور وتوهب الحياة، فظهور هذه الأفكار على شكل مصنف مادي ملموس يعد أحد المعايير المهمة للاعتراف بالحماية القانونية لهذه الأفكار وذلك بصرف النظر عن طريقة إخراجها أو ظهورها للحياة، والمهم في الأمر أن تتخذ الأفكار المجردة شكلاً حسيماً أو عقلياً ملموساً كأن تطبع، أو تمثل أو أن تبث إذاعياً أو تعرض على التلفزيون أو المسرح<sup>34</sup>، وفيما يلي سوف يتم استعراض الشروط الواجب توافرها لحماية المصنفات من خلال الفرعين التاليين.

#### الفرع الأول: شرط الابتكار

بداية يتبادر إلى ذهن القارئ الشغف إلى معرفة معنى الابتكار فنجد أن المادة (1) من اللائحة التنفيذية<sup>35</sup> عرفت الابتكار بأنه "الطابع الشخصي الذي يعرضه المؤلف في مصنفة الذي يعطي المصنف تميزاً وجدة، ويبرز المصنف من خلال مقومات الفكرة التي عرضها أو الطريقة التي اتخذها لعرض هذه الفكرة"، وبهذا أكد المنظم السعودي على أن الحماية القانونية لا تقرر نظاماً إلا إذا كان المصنف مبتكراً وذلك حسب ما نصت عليه المادة (٢) من نظام حماية حقوق المؤلف: "يحمي النظام المصنفات المبتكرة"، فالابتكار هو المجهود الشخصي الذي يقوم ببذله المؤلف، وأدى إلى خلق فكرة مميزة

<sup>34</sup> انظر المادة 2 و3 من نظام حماية حقوق المؤلف السعودي.

<sup>35</sup> لنظام حماية حقوق المؤلف.

وجديدة ذات طابع خاص بالمؤلف، والذي يتمثل فيما يبرزه المؤلف في مصنفه وما يحتويه من إبداع، وبالتالي لا بد من أن يتوفر عنصر الابتكار في أعلى درجاته لإثبات البصمة الشخصية للمؤلف؛ لأنه يعد لب الحماية وعمودها الفقري، إذ لا حماية بدون ابتكار.

وحيث أن المصنفات المحمية لا بد أن تتمثل في التعبير المبتكر، أي الأصالة، سواء في الآداب أو الفنون أو العلوم، أي كان نوع هذه المصنفات، أو طريقة التعبير عنها، أو أهميتها، أو الغرض من تأليفها، الأمر الذي عبر عنه أحد فقهاء القانون<sup>36</sup> بقوله: "أن الابتكار هو الثمن الذي نشترى به الحماية" فالمصنف المشمول بحماية حق المؤلف يكفي أن يكون عملاً ذهنياً يحمل إبداعاً يعكس لمسة مؤلفه وشخصيته.

وعليه فلا يتمتع بالحماية أي مصنف إذا لم يتوافر فيه عنصر الأصالة والإبداع، وهذا هو الركن الموضوعي الذي تقوم عليه قواعد نظام حقوق المؤلف السعودي، لكن مع الأخذ بالاعتبار أنه في مجال حقوق المؤلف ليس المقصود بالإبداع إنتاج شيء من العدم، فمعيار الابتكار يعتبر نسبياً وليس مطلقاً، خصوصاً أن المعارف والعلوم ما هي في الحقيقية إلا ثمرة عطاء بشري إنساني متطور ومستمر، فقد تكون الأفكار المستخدمة قديمة، ومع هذا فإن قواعد حقوق المؤلف تسمح بأن يكون المصنف المحمي مرتكزاً على عناصر قديمة، وهذه النسبية هي ما يميز معيار الابتكار في مجال حقوق المؤلف عن معيار الجدة في أنظمة الملكية الصناعية، فالجدة شرط للحصول على براءة الاختراع والجدة في هذا الشأن تعني السبق في التوصل إلى أفكار لم يصل إليها أحد من قبل، أما الابتكار فيعني تطوير الأفكار دون ضرورة لتوفر شرط السبق في التوصل إليها، ورغم وجود تقارب في الشكل والمضمون بين الجدة والابتكار، إلا أن الابتكار في الحقيقة يعتبر أوسع من الجدة، فكل جديد مبتكر وليس كل مبتكر جديد، وكل إنتاجاً جديداً ومبتكراً بالأمس قد لا يكون كذلك اليوم، وما هو جديد وأصيل اليوم ليس من الضروري أن يكون كذلك غداً، إذا ليس من الضروري أن يكون المصنف جديداً بكل ما تعنيه الكلمة كي يتمتع المصنف بالحماية، فالحماية لا ترتبط بالجدة، وإنما ترتبط بالأصالة، إذ يكفي أن يضفي المؤلف طابعه الشخصي المتميز على مصنفه مما يجعل المصنف متميزاً عن سواه من المصنفات المنتمية إلى نفس النوع، وعليه فقد يتوفر في بعض المصنفات الأدبية أو الفنية الجدة وقد لا يتوفر في مصنفات أخرى، لأنه يكفي أن يحتوي المصنف على طابع الأصالة فقط.

<sup>36</sup> الفقيه الدكتور عبدالرزاق السنهوري، انظر، حسين كيرة، المدخل للعلوم القانونية ص 609

## الفرع الثاني: الشروط المكتملة للحماية:

## أولاً: شرط الشكلية

وهو خروج المصنف إلى حيز الوجود في شكل محسوس بعد اكتمال عناصره و التعبير عنه بصورة نهائية حتى يدرك سواءً باللمس أو النظر أو السمع بما في ذلك التمثيل أو الأداء أو التلاوة أو الصوت أو أية طريقة أخرى تحقق هذا الإدراك بعد أن كان فكرة لا يحميها النظام أي حماية باعتبار أن الأفكار ملك للجميع وعدم أخذها لحيّز زمني وبالتالي ليس لأحد الادعاء بملكيّتها، فالفكرة يجب أن تبقى في ميدان الحرية المطلقة بعد أن مرت بمرحلة التصميم لتخرج معبراً عنها في شكلها النهائي المدرك حسيّاً و عقليّاً، ليتقرر له منذ هذه اللحظة الحق الأدبي، وإجمالاً فالركن الشكلي بصفة عامة يقصد به أن يكون المصنف قد أخرج من مجال الفكر إلى مجال الواقع فصار له كيان حسي.

وقد نصت اتفاقية تريبس في المادة (٩) على إحالة أحكام حقوق المؤلف إلى معاهدة برن (١٩٧١) والتي نصت في الفقرة (1) من المادة (٢) على أن الحماية تشمل الإنتاج في المجال الأدبي والعلمي والفني أيّا كانت طريقة أو شكل التعبير عنه<sup>37</sup>، بالإضافة إلى ذلك نصت اتفاقية تريبس في الفقرة (1) من المادة (١٠) على أن "برامج الحاسب الآلي تتمتع بالحماية سواء كانت بلغة المصدر أو بلغة الآلة". وفي هذا الصدد فإن المصنف يتمتع بالحماية القانونية متى ما تم التعبير عنه في شكل مادي ملموس سواء بالقراءة أو اللمس أو بأية وسيلة أخرى، وهذا ما ذكرته أيضاً المنظمة العالمية للملكية الفكرية (الويبو) بأنه: الطريقة التي تسمح بإدراك أي مصنف حسيّاً أو عقليّاً بما في ذلك التمثيل أو الأداء أو التلاوة أو التثبيت المادي أو أي طريقة أخرى مناسبة.

أما نظام حماية حقوق المؤلف السعودي فقد نصت المادة (٢) على أن الحماية تشمل المصنفات المبتكرة في الآداب والفنون والعلوم، أيّاً كان نوع هذه المصنفات، أو طريقة التعبير عنها، أو أهميتها، أو الغرض من تأليفها. وعبرت اللائحة التنفيذية عن المصنف بأنه "الإنتاج الأدبي أو العلمي أو الفني المبتكر مهما كان نوعه أو أهميته أو طريقة التعبير عنه أو الغرض من تأليفه"<sup>38</sup>، ويظهر مما تقدم أن لا بد من ظهور عصاره فكر المؤلف في شكل مادي محسوس لكي يتمتع بالحماية النظامية، ولا يهم نوع هذا المصنف فيما إذا كان من المصنفات الأدبية أو الفنية أو العلمية، بالإضافة إلى ذلك لا تعتبر أهمية المصنف، شرطاً لكي يتمتع بالحماية، فالمصنف الثقافى أو العلمي أو الرياضي أو الريحي أو غير الريحي مشمول بالحماية، فالحماية لا ترمي إلى حماية الفكرة ذاتها، وإنما تحمي الوعاء الذي تم فيه التعبير عن الفكرة، وبالتالي إعطاء المؤلف حقوقاً أدبية ومالية حصرية.

<sup>37</sup> انظر، الفقرة (١) من المادة (٢) من اتفاقية برن.

<sup>38</sup> انظر، الفقرة (5) من المادة (1) من نظام حماية حقوق المؤلف.

## ثانياً: الإيداع النظامي

ألزمت المادة (٩) من اتفاقية تريبس، الأعضاء المصادقين على الاتفاقية بمراعاة الأحكام التي تنص عليها المواد من (١) حتى (٢١) من معاهدة برن، والتي نصت في الفقرة (٢) من المادة (٥) على أنه: "لا يخضع التمتع أو ممارسة هذه الحقوق لأي إجراء شكلي". ووفقاً لهذا النص لا يشترط أن يقوم المؤلف بأي إجراء إداري لكي يحصل على الحماية النظامية، وهذا الشرط يمثل أحد أهم أوجه الاختلاف الجوهرية بين حماية المصنفات الأدبية والفنية، وحماية العلامات التجارية وبراءات الاختراع، والتي تخضع لمبدأ التسجيل حتى ترتب حقوق مالكة<sup>39</sup>؛ ولعل العلة من عدم اشتراط التسجيل لحماية المصنفات الأدبية والفنية تكمن في أن الحماية فيها تكون من الابتكار والإبداع نفسه فالاعتراف الإداري غير مهم بالنسبة لها.

أما في المملكة، فإن الإيداع النظامي، هو الالتزام الذي يفرضه النظام على ناشري المصنفات المطبوعة هذه الأحكام المتعلقة بالإيداع النظامي ليست في الحقيقة أحكاماً تتعلق بحقوق المؤلف، ولكن تدخل في مجال الإدارة الثقافية<sup>40</sup>، وقد اتخذ نظام حماية حقوق المؤلف موقفاً مسائراً للتطورات التي آلت إليها حقوق المؤلف والتي تقتضي بأن حقوق المؤلف تنشأ مباشرة بمجرد تأليف المصنف، ودون حاجة إلى مراعاة أية إجراءات من أي نوع كان<sup>41</sup>، غير أن الهيئة السعودية للملكية الفكرية أنشأت نظام التسجيل الاختياري لبعض المصنفات، علماً بأن الإيداع ليس شرطاً لحماية المصنف فلا يشترط النظام السعودي تسجيل المصنف لدى أي جهة مختصة من أجل إضفاء الحماية النظامية عليها، فالمصنفات الفكرية لحقوق المؤلف محمية بمجرد تأليفها، غير أن ذلك لا يعني أن المنظم السعودي قد ترك عملية نشر المصنفات العلمية دون تنظيم يربطها ويسهر على حسن حمايتها، فلقد أوجب المنظم السعودي ولأسباب تنظيمية على جميع المؤلفين التقيد بنوعين من الإجراءات وهما: ترخيص المصنف وهو إجراء نظامي<sup>42</sup> يوجب على كل من الناشر أو المؤلف، والإجراء الثاني محور حديثنا وهو الإيداع النظامي فيجب على المؤلف أو الناشر أن يقدم إلى المكتبة الوطنية مكتبة الملك فهد الوطنية، نسخاً مجانية من الكتب التي ينشرها دون أي مقابل، وذلك خلال مدة معينة محددة نظاماً، وتفرض غرامة مالية على كل من يخالف هذا النظام، ويأخذ المطبوع رقماً للإيداع قبل أن ينشر ولقد تبنى النظام

<sup>39</sup> سميحة القليوبي، الملكية الصناعية، الطبعة الثامنة، دار النهضة العربية، ٢٠٠٩ م، ص ١٩٠ - ١٩١

<sup>40</sup> دليا لبيزك، حقوق المؤلف والحقوق المجاورة، دار ابن القيم، الإسكندرية، 2004، ص ٥٣٧.

<sup>41</sup> المبادئ الأولية لحقوق المؤلف، مرجع سابق، ص 58.

<sup>42</sup> انظر المادة السابعة عشرة من اللائحة التنفيذية لنظام المطبوعات والنشر السعودي المعدلة بقرار معالي وزير الاعلام رقم (91513) وتاريخ 1439/11/9هـ.



السعودي هذا النهج ليس بهدف الاعتراف بحقوق المؤلف على مصنفه، فهذا الحق يترتب للمؤلف منذ لحظة التأليف وإنما ليحقق حماية حقوق الناشرين والطابعين والمؤلفين وصيانة أعمالهم الفكرية وحرية استغلالهم لها ومنع الغير من مشاركتهم في ذلك بالسطو أو الاقتباس غير المقتن، حفظ الإنتاج الفكري الوطني حماية لتراث الدولة من الضياع أو الإهمال أو التشتت.

الجدير بالذكر إن النظام السعودي ينسجم كلياً مع ما قرره المادة (٥) من اتفاقية برن، والمادة (3) من اتفاقية تريبس التي تقضي بضرورة التزام البلدان الأعضاء فيها بمنح مواطني البلدان الأخرى الأعضاء معاملة لا تقل عن تلك التي تمنحها لمواطنيها فيما يتعلق بحماية حقوق المؤلف.

نستخلص مما تقدم بأن المنظم السعودي جعل الإيداع النظامي لأجل التنظيم وليس شرطاً ملزماً لحماية المصنف فكان نظام حماية حقوق المؤلف الملغى يتضمن أحكام الإيداع في الباب الخامس منه، لكن المنظم السعودي أخرج أحكام الإيداع من النظام بصدر نظام الإيداع<sup>43</sup> والذي ألغى المواد المتعلقة بالإيداع من نظام حقوق المؤلف، وعندما صدر النظام الجديد لم يتضمن أية إشارة إلى أحكام الإيداع، وقد وفق المنظم بهذا الاستبعاد باعتبار أن الإيداع ليس له علاقة بحقوق المؤلف.

## المطلب الثاني

### وسائل حماية حقوق المؤلف

أتاح المنظم السعودي إمكانية اتخاذ التدابير الوقائية لمنع وقوع الاعتداء أو التخفيف منه في حال وقوعه، أو وقفه، لإجبار المعتدي على الامتناع عن القيام بأعمال العدوان على الحقوق الأدبية والمالية لأصحاب حقوق التأليف.

فهذه الوسائل (التدابير الوقائية) هي معاملة قسرية وقانونية نص عليها النظام لمواجهة الخطورة التي وقعت أو ستقع جراء المخالفة التي ارتكبت، وتكون بمجموعة من الإجراءات التي يمكن اتخاذها جميعاً أو بعضها لوقف الضرر أو إزالته، وقد يطلق على هذه التدابير بالاحترازية، وتعتبر هذه التدابير الوسيلة الثانية للسياسة الجنائية في مكافحة الجرائم، وفيما يلي سيتم استعراض ذلك في الفروع التالية:

### الفرع الأول: المصادرة

مكّن النظام السعودي من مصادرة جميع نسخ المصنف المعتدى عليه، وكذلك المواد المخصصة أو المستخدمة في ارتكاب هذا التعدي<sup>44</sup>، لإجبار المعتدي على الامتناع عن القيام بأعمال العدوان على حقوق المؤلف الأدبية والمالية، وقد أوردت اتفاقية برن بخصوص التسجيلات غير المشروعة، والتي قامت

<sup>43</sup> الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/ 26 لعام ١٤١٠هـ

<sup>44</sup> انظر، البند (أولاً) الفقرة (4) من المادة (22) من نظام حماية حقوق المؤلف.

بإجازة الحجز على النسخ المستوردة غير المشروعة من التسجيلات التي يتم استيرادها بدون الحصول على تصريح من الجهات المعنية في دولة تعتبرها تسجيلات مخالفة للوائح القانونية، ومن ثم، فإنه ليس من الجائز أن يتم إجبار دولة معينة على أن تدخل إلى أراضيها تسجيلات يعتبرها غير قانونية، وليست مشروعة<sup>45</sup>. وبالتالي ينطبق هذا الإجراء على كل أنواع المصنفات بغض النظر عن طبيعتها، أو تصنيفها سواء كان المصنف قد صدر في دولة لا يتمتع فيه المصنف الأصلي بالحماية، أم أن المصنف الأصلي قد تحول إلى الملك العام فيها<sup>46</sup>، والقرار يعود إلى الدولة التي تدخل هذه المصنفات إلى أراضيها، فإذا كان النظام السعودي مثلاً يمنح الحماية لهذه المصنفات فإنها تستوجب الحجز عليها ومصادرتها.

ولكن يجدر بنا أن نوضح موقف النظام السعودي من إتلاف المصنف فنجد أنه لم يتعرض لإمكانية الحكم بإتلاف المصنف، على عكس النظام السابق الذي أجاز صراحة هذا الإجراء في المادة 28/3 ومن هنا يمكن التساؤل عما إذا كان المقصود من هذا الصمت التنظيمي بعدم إمكانية اتخاذ هذا الإجراء التي لا يمكن للمنظم أن يتركها دون تنظيم واضح وصريح، وفي كل حال، لا نرى بأن المقصود من عدم الحديث عن إمكانية الحكم بالإتلاف، عدم رغبة المنظم بالسماح باتخاذ هذا الإجراء، خصوصاً وأن النظام السعودي لم يذكر الإجراءات الوقائية على سبيل الحصر، وإنما على سبيل المثال، الأمر الذي يتيح للجنة المختصة بالنظر في مخالفات حقوق المؤلف باتخاذ مثل هذه الإجراءات إذا ارتأت ضرورة ذلك<sup>47</sup>.

### الفرع الثاني: الحجز التحفظي

وهو إجراء وقائي يهدف إلى وضع المصنف الأدبي تحت يد القضاء تمهيداً للتنفيذ عليه بعد صدور حكم قضائي بذلك، كما يعدّ الحجز من أهم الإجراءات التحفظية العاجلة لحماية الحقوق التي تتضمن منع التصرف في المال محل الحجز<sup>48</sup>، وعليه فالحماية الوقائية لا تكتمل دون إجراء الحجز التحفظي على المصنفات، فيتضح جلياً الأهداف المرجوة من هذا الإجراء وهي المحافظة على المصنف محل الحجز من الاتلاف؛ لأن بقاء المصنف في حيازة المتعدي قد يؤدي إلى هلاك المصنف لسوء

<sup>45</sup> د. علاء حسين مطلق التميمي، المصنفات بالتعاقد، دار النهضة العربية، القاهرة، 2010م.

<sup>46</sup> عامر محمود الكسواني، الملكية الفكرية، ماهيتها، مفرداتها، طريق حمايتها، الأردن، عمان، 1998م.

<sup>47</sup> د. عبدالرزاق شيخ نجيب، أحكام الملكية الفكرية في النظام السعودي، مرجع سابق، ص 301.

<sup>48</sup> عبد القادر أقصاصي، الإطار القانوني للحجز التحفظي في قانون الإجراءات المدنية والإدارية الجزائري مجلة الحقيقة للعلوم الاجتماعية والإنسانية، مجلد 18 العدد 2 يناير 2019م، ص 60.

الاستعمال، وكذلك منع المعتدي من التصرف في المصنف المقلد، التحفظ على المصنف المقلد وكافة الأدوات المستخدمة في إنتاجه.

ولا بد من أجل إجراء حجز التحفظي من قيام صاحب الشأن بتقديم طلب الحجز التحفظي، ويتم تقديم هذا طلب إلى لجنة النظر في مخالفات حقوق المؤلف لدى الهيئة السعودية للملكية الفكرية، وذلك بعد عمل وصف مفصل ودقيق وكامل للمصنف الذي تم التعدي عليه، حتى يتم التمكن من التحقق مما إذا كان المصنف قد تعرض للتعدي، وتقديم جميع الأدلة التي تؤكد أنه صاحب الحق، وأنه متعرض للتعدي، كما أوجبت اللائحة التنفيذية على المدعي بتقديم ضماناً مالياً معادلاً لحماية المدعي عليه؛ للحيلولة دون إساءة استعمال الحقوق أو تنفيذها<sup>49</sup>، وللجنة بعد اتخاذ الحجز التحفظي أن تخطر الأطراف المتأثرة به لعرض وجهة نظرهم ودفعاتهم خلال فترة مؤقتة لا تزيد عن (31) يوماً من اتخاذ الحجز التحفظي للنظر بشأن تعديل تلك التدابير أو إلغائها أو تشبيتها<sup>50</sup>.

وهناك إمكانية لحصر الإيراد والتصدير الناتج عن نشر المصنف في حال ارتاب صاحب حق المؤلف بأن مصنفاته منتهكة ويراد استيرادها أو تصديرها وكان لديه أسباب مشروعة، فيتيح له النظام كوسيلة لحماية حقه، التقدم للجنة بطلب مكتوب بحجز هذه المصنفات الواردة أو المزمع استيرادها أو تصديرها حال وصولها للحدود، ويجوز للجنة أن تطلب من المدعي تقديم ضماناً مالياً يكفي لحماية المدعي عليه والحيلولة دون إساءة استعمال الحقوق، وفي هذه الحالة يجب على المدعي أن يتقدم للجنة خلال مدة لا تزيد عن (10) أيام عمل بالشكوى والأدلة الثبوتية التي تحدد الاعتداءات التي لحقت به، ويستطيع المدعي معاينة المصنفات بغية إثبات ادعاءاته، ولا تتجاوز مدة الحجز عن (31) يوماً ويتم بعدها النظر في تعديل هذه التدابير أو إلغائها أو تشبيتها، وفي حال كان الحجز على المصنفات خاطئاً يجوز للجنة أن تقرر بأن يدفع المدعي للمستورد أو المصدر التعويض المناسب عن الضرر الذي لحق به. أما إذا ثبت موضوع الاعتداء كان للجنة صلاحية إبلاغ صاحب الحق بأسماء وعناوين المرسل والمرسلة إليه المصنفات وكمياتها<sup>51</sup>.

وفي كل الأحوال يجب على مكتب الهيئة السعودية للملكية الفكرية في المنافذ الحدودية ألا يتم الإفراج عن أي مصنف متى ارتأوا بأنه تتوفر أدلة ظاهرة بوجود تعد على حقوق المؤلف وذلك بعد

<sup>49</sup> انظر، الفقرة (3) من المادة (32) من اللائحة التنفيذية لنظام حماية حقوق المؤلف.

<sup>50</sup> انظر، الفقرة (4) من المادة (32) من اللائحة التنفيذية لنظام حماية حقوق المؤلف.

<sup>51</sup> انظر، المادة (33) من اللائحة التنفيذية لنظام حماية حقوق المؤلف.

التنسيق مع الإدارة الجمركية في المنفذ، وعلى المكتب إشعار الإدارة المختصة بالهيئة لاتخاذ الإجراءات اللازمة بالتنسيق مع اللجنة<sup>52</sup>.

### الفرع الثالث: الإيقاف المؤقت

يجوز للجنة المعنية بالنظر في المخالفات المتعلقة بحقوق المؤلف<sup>53</sup> أن تصدر قراراً مؤقتاً بإيقاف طبع المصنف المعتدى عليه، أو إنتاجه، أو نشره، أو توزيعه<sup>54</sup>، ويتضمن إجراء الإيقاف المؤقت الخطوات التالية<sup>55</sup>:

- أ- القيام بوقف طبع المصنف المعتدى عليه، وقد يحدث ذلك قبل أو أثناء طبع المصنف كي لا يتم إنجازها بالكامل ويخرج إلى النور.
- ب- القيام بإيقاف إنتاج المصنف المعتدى عليه، حيث من الممكن وقف إنتاج المصنف خلال عملية استنساخه، أو إنتاجه بأعداد كبيرة موجه للتداول لدى العامة، أي بعد الانتهاء من عملية الطباعة.
- ت- القيام بتعليق عملية نشر المصنف المعتدى عليه، والمقصود به إيقاف عرضه للبيع والتداول، وإيقاف توزيع وتسويق المصنف المعتدى عليه.

وبالتالي فإن صلاحية اللجنة المختصة موسعة في اتخاذ تدابير مؤقتة وفورية لمنع حدوث أي تعدٍ على حقوق المؤلف، ومنع المصنفات المستوردة المشتعلة على اعتداء على حق المؤلف من الوصول للقنوات التجارية، ولها كذلك أن تتخذ هذه التدابير دون علم الطرف الآخر، إذا كان من المرجح أن يسفر أي تأخير بإلحاق الضرر به أو حين يوجد احتمال إمكانية إتلاف الأدلة، وإذا اتضح للجنة بناءً على طلب من المدعى عليه عدم وجود أي ضرر أو فعل خاطئ، أو إذا لم يستجب المدعي لما يُطلب منه من وثائق خلال مدة زمنية تحددها اللجنة ويجب ألا تزيد عن (31) يوماً جاز لها إلغاء التدابير المتخذة؛ وذلك بسبب إهمال المدعي، أو أنه اتضح عدم حدوث تعدٍ على المصنفات أو السلع، ويجوز للجنة بناءً على طلب من

<sup>52</sup> انظر، المادة (34) من اللائحة التنفيذية لنظام حماية حقوق المؤلف.

<sup>53</sup> تم تشكيل هذه اللجنة بموجب قرار مجلس إدارة الهيئة السعودية للملكية الفكرية رقم (2020/2/7) وتاريخ 1441/7/3هـ.

<sup>54</sup> انظر، الفقرة (سابعاً) من المادة (22) من نظام حماية حقوق المؤلف.

<sup>55</sup> عبدالرزاق شيخ نجيب، أحكام الملكية الفكرية في النظام السعودي، مرجع سابق، ص 302.

المدعى عليه أن تأمر المدعي بدفع تعويضات مناسبة للمدعى عليه لقاء أي ضرر لحق به نتيجة هذا التدبير المؤقت<sup>56</sup>.

وكل هذه التدابير التي قام النظام بإحالتها إلى لجنة النظر هي ذات صفة مؤقتة، ويمكن أن ترد على جميع المصنفات التي تم تقليدها، والتي يتم وضعها في متناول المشاهدين عبر النشر، وذلك من أجل منع تداولها مؤقتاً حتى يتم الفصل في موضوع النزاع. ويلاحظ بعد تحليل ما سبق بأنه يوجد فرق بين الحجز التحفظي المشار إليه سلفاً وبين الإيقاف المؤقت، إذ أن هذا الأخير، يهدف إلى مجرد إيقاف الاعتداء على صاحب الحق في الاستغلال المالي للمصنف وفقاً لنظام حماية حقوق المؤلف، وذلك عن طريق الأمر بوقف نشر هذا المصنف محل الاعتداء، ومنع المتعدي من التصرف في النسخ التي تم طبعها وتداولها بين الجمهور، وذلك منذ تاريخ ضبط المصنف، أو إزالته على سبيل المثال من الموقع الإلكتروني الذي نشر فيه، واعتبر إحدى صور التعدي على حق المؤلف؛ لما يترتب عليه من أضرار مالية تلحق بأصحاب الحق في هذا الاستغلال.

والجدير بالذكر أن اتفاقية تريبس<sup>57</sup> أوضحت المقصود بالحماية الإجرائية بأنه يمكن للسلطات القضائية صلاحية الأمر باتخاذ تدابير مؤقتة فورية وفعالة؛ وذلك للحيلولة دون حدوث أي تعد على حقوق الملكية الفكرية، وحفاظاً على الأدلة ذات الصلة فيما يتعلق بالتعدي، كما للسلطات القضائية صلاحية اتخاذ تدابير مؤقتة دون علم الطرف الآخر، عندما يكون ذلك مجدداً.

<sup>56</sup> انظر، الفقرات (1-2-5-6) من المادة (32) من اللائحة التنفيذية لنظام حماية حقوق المؤلف.

<sup>57</sup> انظر، المادة (50) من اتفاقية تريبس المبرمة في تاريخ 1994/4/15م.

## الخاتمة

## النتائج:

- 1- منظمة الويبو هي منظمة عالمية متعلقة بحماية حقوق الملكية الفكرية وتابعة للأمم المتحدة، تأسست عام 1970م.
- 2- نظام حماية حقوق المؤلف السعودي الصادر عام 1424هـ، ولائحته التنفيذية المعدلة بموجب قرار مجلس إدارة الهيئة السعودية للملكية الفكرية رقم (2022/21/03) وتاريخ 1443/11/17هـ.
- 3- أن شرط الابتكار هو الشرط القائل الذي تقوم عليه حماية المصنفات، فلا يتمتع بالحماية أي مصنف إذا لم يتوفر فيه عنصر الأصالة والإبداع، وهذا هو الركن الموضوعي الذي تقوم عليه قواعد نظام حقوق المؤلف السعودي، لكن مع الأخذ بالاعتبار أنه في مجال حقوق المؤلف ليس المقصود بالإبداع إنتاج شيء من العدم، فمعياري الابتكار يعتبر نسبياً وليس مطلقاً.

## التوصيات:

- 1- أن يتم النظر في التوفيق بين نظام حماية حقوق المؤلف ولائحته التنفيذية، حيث أن هناك تباين بين بعض نصوص النظام واللائحة التنفيذية، ويجب أن تكون اللائحة مفسرة لنصوص النظام ونوصي بتحديث النظام لقدمه وفقاً لنصوص اللائحة المعدلة.
- 2- أن يتم تحديث النظام السعودي وتحديد موقفه تجاه مسألة المؤلف العامل صراحةً، كما يرى الباحث- بأن المصنفات التي يبتكرها المؤلف العامل بسبب عمله كالخبرات أو المعلومات أو الأدوات أو آلات أو المواد التي يوفرها صاحب العمل، والموضوعة تحت تصرف العامل فإن حقوق المؤلف تعود لصاحب العمل مع مراعاة الجهد الفكري للعامل إلا إذا اتفق كتابة على غير ذلك، وتكون حقوق المؤلف العامل إذا كان المصنف المبتكر من قبله لا يتعلق بأعمال صاحب العمل، ولم يستخدم العامل خبرات صاحب العمل أو معلوماته أو أدواته في التوصل إلى هذا الابتكار ما لم يتفق كتابة على غير ذلك.
- 3- أن يتم تعديل نص الفقرة (2) من المادة (11) من نظام حماية حقوق المؤلف المتعلق بعدم إمكانية إجراء تعديل أو حذف على المصنف من قبل ورثة المؤلف، لما في ذلك من جمود ويجب أن ينظر المشرع السعودي في هذه المسألة حيث أن الأنظمة الوضعية تتطور بتطور الأزمنة، والمرونة مطلوبة للمصلحة العامة فإذا لم تتحدث المصنفات بما يواكب العصر وإلا أصبحت مركونة على أرفف المكتبات، والورثة أحق البشر في المحافظة على تطوير مصنفات مورثهم بتعديل ما يجب تعديله.

نحمد الباري سبحانه وتعالى الذي وفقنا لما قدمناه، وصل اللهم وسلم تسليماً كثيراً على

سيدنا وحبيبنا أشرف خلق الله محمد بن عبد الله وعلى آله وصحبه أجمعين.

## المراجع

- الكتب:

- 1- حسين الشهراني، حقوق الاختراع والتأليف في الفقه الإسلامي، رسالة ماجستير، كلية الشريعة، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، 2002.
- 2- د.عبدالرزاق شيخ نجيب، أحكام الملكية الفكرية في النظام السعودي، دار الإجازة، الطبعة الرابعة.
- 3- عز الدين سليمان، الحماية المدنية من الاعتداء على الحقوق المجاورة، رسالة ماجستير، دار بيروت للنشر، 2008.
- 4- لانا عبده شحفه، محمد واصل، الحماية المدنية لحقوق المؤلف، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، 2013.
- 5- رمضان أبو السعود، النظرية العامة للحق، دار الجامعة الجديدة، 2005.
- 6- مهدي سامية، حاج بن علي محمد، الشخص المبتكر، المجلة الجزائرية للحقوق والعلوم السياسية، مجلد 3، عدد 6، 2018.
- 7- نواف كنعان، حق المؤلف نماذج معاصرة لحق المؤلف ووسائل حمايته، الطبعة الثالثة، مكتبة دار الثقافة، الأردن.
- 8- ديالا عيسى ونسه، حماية حقوق التأليف على شبكة الإنترنت، دراسة مقارنة، منشورات الحقوقية، لبنان.
- 9- حسين كيرة، المدخل للعلوم القانونية.
- 10- سميحة القليوبي، الملكية الصناعية، الطبعة الثامنة، دار النهضة العربية، 2009 م.
- 11- دليا لبيبك، حقوق المؤلف والحقوق المجاورة، دار ابن القيم، الإسكندرية، 2004.
- 12- المبادئ الأولية لحقوق المؤلف، مرجع سابق، ص ٥٨
- 13- د. علاء حسين مطلق التميمي، المصنفات بالتعاقد، دار النهضة العربية، القاهرة، 2010م.
- 14- عامر محمود الكسواني، الملكية الفكرية، ماهيتها، مفراداتها، طريق حمايتها، الأردن، عمان، 1998م.
- 15- عبد القادر أقصاصي، الإطار القانوني للحجز التحفظي في قانون الإجراءات المدنية والإدارية الجزائري مجلة الحقيقة للعلوم الاجتماعية والإنسانية، مجلد 18 العدد 2 يناير 2019م.

## - الأنظمة واللوائح والاتفاقيات:

- 1- نظام حماية حقوق المؤلف الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/41 وتاريخ 1424/7/2هـ.
- 2- اللائحة التنفيذية لنظام حماية حقوق المؤلف الصادرة بموجب قرار مجلس إدارة الهيئة السعودية للملكية الفكرية رقم (2022/21/03) وتاريخ 1443/11/17هـ.
- 3- اللائحة التنفيذية لنظام المطبوعات والنشر السعودي المعدلة بقرار معالي وزير الاعلام رقم (91513) وتاريخ 1439/11/9هـ.
- 4- اتفاقية تريبس المبرمة في تاريخ 1994/4/15م.